

مادة ٢ - يفتح في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ القسم ٢٧ (الجامع الأزهر والمعاهد الدينية) اعتماد إضافي قدره ٩٢٥٠ ج (تسعة آلاف ومائتان وخمسون جنياً) لزيادة إعانة الحكومة للجامع الأزهر والمعاهد الدينية بهذا القدر، ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفود الميزانية المذكورة.

مادة ٣ - على وزيرى الخزانة المركزية والدولة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأية الجمهورية في ٢٠ ذى القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤١ لسنة ١٩٦٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية المصالح الموحدة للإقليم الجنوبي والشمال للسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمال للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمال للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ٤ (وزارة الخارجية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٣٠٠٠ ج (ثلاثة آلاف جنياً) لمواجهة نفقات وفد الجمهورية العربية المتحدة في المؤتمر الثاني لقانون البحار الذي عقد بمدينة جنيف في المدة من ١٧ مارس إلى ١٤ أبريل سنة ١٩٦٠

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من ربط القسم ٢٢ (مصرفات غير منظورة) المدرج بالميزانية نفسها.

مادة ٢ - على وزيرى الخارجية والخزانة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأية الجمهورية في ٢٠ ذى القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ١٤ (وزارة المواصلات) فرع ٢ - (هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية) باب ٣ - (أعمال جديدة) إنشاء بند جديد (شراء أراضي لإقامة هوائيات محطة الإرسال اللاسلكي بأبي زعل) يدرج له ٤٠٠٠ ج (أربعة آلاف جنياً) تؤخذ من وفود نفس الباب.

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة المركزي والمواصلات التنفيذى للإقليم الجنوبي تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأية الجمهورية في ٢٠ ذى القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤٠ لسنة ١٩٦٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الإقليم الجنوبي ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٦٩ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ باب ٤ (نشر الثقافة الإسلامية) اعتماد إضافي قدره ٩٢٥٠ ج (تسعة آلاف ومائتان وخمسون جنياً) لزيادة الاعتماد المخصص للبعثات الوافدة إلى الأزهر. على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة الإعانة المخصصة له تحت القسم ٢٧ (الجامع الأزهر والمعاهد الدينية) بميزانية الإقليم الجنوبي.